الأمم المتحدة

A/C.5/75/L.26

الجمعية العامة

Distr.: Limited
26 March 2021
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والسبعون

اللجنة الخامسة

البند 148 من جدول الأعمال

نظام الأمم المتحدة الموحد

مشروع قرار مقدم من رئيس اللجنة عقب مشاورات غير رسمية

نظام الأمم المتحدة الموحد

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراريها 255/74 باء المؤرخ 27 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 245/74 المؤرخ 31 كانون الأول/ديسمبر 2020،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن الاستعراض الأولي لهيكل الولاية القضائية لنظام الأمم المتحدة الموحد[(1)] وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع[(2)]،

وإذ تؤكد من جديد التزامها بنظام وحيد وموحَّد للأمم المتحدة باعتباره حجر الزاوية في تنظيم وتنسيق شروط الخدمة في النظام الموحَّد للأمم المتحدة،

وإذ تشدد على أهمية الحفاظ على نظام موحَّد ومتسق للأمم المتحدة وأهمية المنافع الناتجة عن ذلك،

وإذ تكرر دعوتها جميع منظمات النظام الموحَّد للأمم المتحدة إلى التعاون مع لجنة الخدمة المدنية الدولية في المسائل المتعلقة بالمرتبات والبدلات وشروط الخدمة،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء استمرار عدم الاتساق في تطبيق نتائج تسوية مقر العمل لعام 2016 في جميع مراكز العمل التابعة لنظام الأمم المتحدة الموحَّد،

---

(1) A/75/690.

(2) A/75/797.

050421 300321 21-04140 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تؤكد أهمية مبدأ استقلالية القضاء،

1 - ***تحيط علما*** بتقرير الأمين العام؛

2 - ***تؤيد*** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

3 - ***تنوّه*** بالجهود التي بذلها الأمين العام للتواصل مع العديد من أصحاب المصلحة لإعداد تقريره، وتشجع على مواصلة الاتصال والتشاور مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين؛

4 - ***تكرر طلبها*** أن يتشاور الرؤساء التنفيذيون لمنظمات النظام الموحَّد مع لجنة الخدمة المدنية الدولية في أي من القضايا التي قد تُعرض على محاكم منظومة الأمم المتحدة والتي تتعلق بتوصيات وقرارات صادرة عن اللجنة، وتحث مرة أخرى هيئاتِ إدارة المنظمات على أن تكفل امتثال الرؤساء التنفيذيين لذلك الطلب؛

5 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقدم في سياق تقريره المقبل معلومات مستكملة مفصّلة عن الاختلاف في الاجتهاد القضائي للمحكمتين بشأن المسائل المتصلة بلجنة الخدمة المدنية الدولية وتقييماً لأثره على تماسك نظام الأمم المتحدة الموحد؛

6 - ***تشير*** إلى الفقرة 24 من تقرير اللجنة الاستشارية، وتشجع على زيادة تبادل الآراء والتواصل المستمر بين محاكم نظام الأمم المتحدة الموحد؛

7 - ***تؤكد*** أن تعزيز اتساق نظام الأمم المتحدة الموحد مسألة مبدأ، بصرف النظر عن التواتر الفعلي للتحديات التي تواجه تماسكه؛

8 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا لاحقا يتضمن مقترحات مفصلة وتحليلا دقيقا للخيارات العملية، مع إعطاء الأولوية للتدابير التي تنطوي على إدخال تغييرات على الفصل في القضايا المتعلقة بمسائل لجنة الخدمة المدنية الدولية، على النحو المبين في الخيار دال، والتدابير المتخذة في إطار الخيار باء، التي تقتصر على استعراض اللجنة لأحكام المحكمة وإصدار التوجيهات، فضلا عن زيادة تبادل الآراء بين المحاكم، على النحو المبين في الفرع الرابع من تقرير الأمين العام، وأن يعرضه على الجمعية العامة للنظر فيه في موعد لا يتجاوز الدورة السابعة والسبعين؛

9 - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام، عند تقديم مزيد من التحليل للخيار دال في الفرع الرابع من التقرير، أن يأخذ في الاعتبار سبل الاستفادة من الأطر والهياكل الأساسية القائمة في المحاكم ومن قضاتها الحاليين كي لا تشغَّل الدائرة المشتركة إلا عند الاقتضاء، ومن ثم تقليل التكاليف المرتبطة بهذا الخيار إلى أدنى حد، وأن يحدِّد التدابير التي قد يتعين على المنظمات اتخاذها للاعتراف بولاية الدائرة المشتركة أو لخضوعها لتلك الولاية؛

10 - ***تطلب كذلك*** إلى الأمين العام أن يقدِّم، خلال الجزء الرئيسي من دورتها السادسة والسبعين، إحاطة غير رسمية عن حالة التقدم المحرز في إعداد التقرير المتعلق بهيكل الولاية القضائية لنظام الأمم المتحدة الموحّد.